



هل يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال؟

سألنا فضيلة الشيخ الدكتور محمد صالح المنجد - رحمه الله - عن: «هل يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال؟»
 أجاب: «يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال إذا كانت تلبسها لغير التبرج أو التماثل للرجال، بل لغير ذلك من الأسباب التي تجعلها تلبس ملابس الرجال.»
 ثم قال: «ولكن يجب أن تكون هذه الملابس من جنس النساء، أي أن تكون فضفاضة ولا تكشف عن الجسم، ولا تكون منسوجة من الكتان أو القطن، بل منسوجة من الصوف أو الحرير.»

[مفتي إسلام سؤال وجواب]

سألنا فضيلة الشيخ الدكتور محمد صالح المنجد - رحمه الله - عن: «هل يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال إذا كانت تلبسها لغير التبرج أو التماثل للرجال، بل لغير ذلك من الأسباب التي تجعلها تلبس ملابس الرجال؟»
 أجاب: «يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال إذا كانت تلبسها لغير التبرج أو التماثل للرجال، بل لغير ذلك من الأسباب التي تجعلها تلبس ملابس الرجال.»
 ثم قال: «ولكن يجب أن تكون هذه الملابس من جنس النساء، أي أن تكون فضفاضة ولا تكشف عن الجسم، ولا تكون منسوجة من الكتان أو القطن، بل منسوجة من الصوف أو الحرير.»

<https://sunnah.global/hadeeth/am/show/3762>

